مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

دور الحكومة الإلكترونية في إدارة المرافق العامة دراسة مقارنة

الباحث حسين سلمان محمد حسين الحلو
الجامعة الاسلامية في لبنان

المقدمة

إن عصر المعلوماتية الذي نعيشه يحتم علينا أن نتعامل معه وتتكيف مع متطلباته لأن أجيزت الحاسب الآلي وشبكات المعلومات أصبحت جزءا لا يتجزأ من حياة الناس، ومن هذا المنطلق فقد أدركت الحكومات أهمية العمل الالكتروني، وبدأت في الشروع في برامج المعلوماتية المختلفة، ومن أهمها برنامج الحكومة الإلكترونية الذي أصبح لزاما على الحكومات التحول إليه تمشيا مع متطلبات عصر المعلوماتية في سرعة انجاز الأعمال، وكسر حواجز البيروقراطية والروتين الذي يكتنف تأدية الأعمال بالطريقة التقليدية، واستجابة الرغبات الناس في الحصول على خدمات سهلة وسريعة تواكب روح العصر.

فقد تعد تطبيقات الحكومة الإلكترونية تطبيق حديثا إلا أن آثاره على مختلف المستويات لم تتضح بشكل كلي حتى الآن، ولذلك فإن آثارها تنصب بشكل رئيس على الجانب الإداري كونه يعد ميدانها النظري والتطبيقي، ثم يأتي الجانب الاقتصادي والذي يرتبط بالجانب الإداري ويتأثر به، ثم النشاط السياسي الذي يعبر عن التمازج بين السلطة التنفيذية وبين مختلفة فئات المجتمع وأخيراً الجانب الاجتماعية الذي يتفاعل مع باقي الأجزاء في منظومة المجتمع، ويمكن استعراض الآثار المتوقعة لتطبيقات الحكومة الإلكترونية من خلال عدة مجالات[1]. ويمكننا القول بأن الحكومة الإلكترونية هي وسيلة لجعل الحكومة أكثر ذكاء وأقل حجما، وذلك بتحسين تقديم الخدمات وإشراك المستفيدين من خلال توفير تقنيات للتفاعل مع الحكومة.

أولاً: أهمية البحث:

إن الحكومة الإلكترونية في عالم اليوم حيث يتم تطبيقها تقنياً في نظم معلومات قد تطال كل مناحي الحياة، وحيث شهد قطاع الاتصالات ثورة هائلة ولا تزال مستمرة، مهمة بأهمية وظائفها ومهامها، وإن هذه الأهمية تنبع من الحاجة الملحة من جهة المواطنين وقطاعات الأعمال، الذين أصبحوا يتطوقون لتلقي هذه الخدمات وطلب المعلومة عبر وسيلة اتصال تقنية يعلمونها، ويألفونها، توفر عليهم الوقت والجهد وعناء التنقل وكتابة الطلبات، ودفع الرسوم والطوابع

ثانياً: إشكالية البحث:

تسعى الأجهزة الحكومية ومؤسسات القطاع العام في بعض الدول المتقدمة والنامية إلى تبني مفاهيم الأعمال الإلكترونية لإنجاز نشاطها وأعمالها اليومية وبالتالي تتمثل إشكالية هذه الدراسة في **إلى مدى كان أثر اتباع الحكومات لأسلوب الحكومة الإلكترونية في إدارة المنظومة الحكومية بجوانبها المختلفة بالصورة الكاملة كافياً لتقديمة الخدمات المرفقية تلبية للصالح العام؟**

وتتفرَّع عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات، أهمها:

١- ما مدى طبيعة العلاقة بين الحكومة الإلكترونية والموظف العام؟

٢- ما هي اثار الناجمة عن تطبيق الحكومة الإلكترونية على استمرارية المرافق العامة؟

ثالثاً: منهجية البحث:

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

اعتمدت المنهج التطبيقي: وذلك لأن موضوع البحث لا يعالج مسائل نظرية بحتة أو قليلة الحدوث والتكرار في المجتمع، بل يعالج حالة واقعية عملية في تنظيم عمل الحكومة الإلكترونية وألية مراقبتها ومتطلباتها وامنها المعلوماتي مما يستعدي اعتماد هذا المنهج.

وأيضاً المنهج المقارن: الذي يعتمد على المقارنة بين ظاهرتين أو أكثر لتحديد أوجه التشابه والاختلاف بينها مع الأخذ في الاعتبار السياق التاريخي والاجتماعي والثقافي لهذه الظواهر، بهدف الحصول على معلومات وبيانات قابلة للمقارنة والتحليل من أجل التعرف على الأسباب التي أدت إلى حدوث ظاهرة مُعينة.

رابعاً: هيكلية البحث:

سنتبع التقسيم الثنائي من خلال تقسيم هذا البحث إلى مبحثين، وكل مبحث إلى مطلبين، سنخصص المبحث الأول لدراسة: الحكومة الالكترونية والموظف العام، بينما سنخصص المبحث الثاني لدراسة: الحكومة الإلكترونية وسير المرفق العام.

المبحث الأول
الحكومة الإلكترونية والموظف العام

لقد أدركت معظم دول العالم الأهمية البالغة في إنشاء الحكومات الإلكترونية حيث أنها لا تقدم الخدمات العامة للمواطنين فحسب، بل إن لها دورا رئيسيا في دفع عجلة التنمية، وتعزيز الاقتصاد الوطني، وفتح قنوات جديدة للاستثمار أمام المواطنين في القطاعين العام والخاص وإيجاد فرص وظيفية جديدة للمواطنين، لهذه الأسباب المنطقية فقد بدأ العالم بالتحول الآلي أملا في الحصول على الأمثل وتقديم الأفضل لشعوبه وكان للموظف العام تأثير كبير على التحول الذي طرأ على الحكومة والإدارة الإلكترونية.

وفيما يأتي سوف نقوم بتقسم هذا المبحث إلى مطلبين، سنخصص المطلب الأول لدراسة أثر الحكومة الالكترونية على الموظف العام، بينما سنخصص المطلب الثاني لدراسة: المسؤولية الناتجة عن مخالفة النظام الوظيفي الإلكتروني.

المطلب الأول
أثر الحكومة الإلكترونية على الموظف العام

ينص القانون الإداري على مهام وواجبات الموظف العام التي يلزم اتباعها عند مباشرته للعمل الوظيفي في دوائر الدولة، حيث تستهدف ضمان حسن أداء الموظف لعمله وضمان سير المرافق العامة بانتظام واطراد تحقيقاً للمصلحة العامة، وأياً كانت طريقة وأسلوب تحديد مهام وواجبات الموظف العام فإنها تمثل أساليب تقليدية في الالتزامات المفروضة على الموظف التي يجب الالتزام بها، والانصياع لها، وإن هذه الواجبات (الايجابية والسلبية) لا تتأثر في غالبيتها بالنظام الالكتروني الذي طبق في دوائر الدولة ومؤسساتها العامة، بل تبقى محتفظة بشكلها التقليدي سواء طبقت على النظام الوظيفي الورقي أو الالكتروني[٢].

واقتضت الحكومة الإلكترونية طرح مفاهيم جديدة في الوظيفة العامة تقوم على عدم التقيد بالزمان والمكان والوظيفي، إذ من أبرز معالم النظام المذكور هو اتصال مجموعة من الحاسبات المرتبطة مع بعضها البعض بشبكة داخلية أو دولية بما يمكن مستخدميها من تبادل الوثائق والمعلومات وانجاز المعاملات الخاصة بالعاملين في الوظائف العامة، أو بالمواطنين وبالتالي لم يعد الموظف يرتبط بمكان عمله رابطة مكانية بالمعنى التقليدي، ولم يعد إلزاماً على الموظف الحضور إلى مقر عمله في الموعد المحدد والمغادرة منه بعد انتهاء العمل الرسمي، بل اصبحت معايير التقيد بمواعيد العمل ذات معنى اخر حكمي بمعنى يلتزم الموظف

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

بالتواجد الحكمي على موقعه على الشبكة، في موعد العمل حتى وإن كان في منزله فالعبرة بالتواجد الحكمي لا الحقيقي لمقر العمل[٣].

تحكم الوظيفة العامة المبادئ القانونية التي تهدف إلى إرساء معايير وقواعد ومبادئ تحكم آداب الوظيفة العامة، والموظف العام هو وسيلة الدولة في تنفيذ مهامها وأداء واجباتها، وعلى مدى صلاح الموظف يتوقف صلاح الإدارة العامة، لذلك فقد قيل بحق ان الإدارة العامة تساوى ما يساويه رجالها ولا شك أن التعيين في الوظيفة العامة، يرتب للموظف العام عددا من الحقوق، ويفرض عليه بالمقابل مجموعة من الالتزامات الوظيفية، من هذه الالتزامات ما هو إيجابي، ومنها ما هو سلبي.

نظم قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ الشروط العامة للموظف العام في المادة (٧) منه[٤]، ومن ثم فإن استقراء هذه الشروط يظهر لنا بما لا يقبل الشك أو التأويل عدم تأثر شروط تعيين الموظف بالتطور الإلكتروني أو الحكومة الإلكترونية باستثناء شرط الجدارة البدنية.

وتجدر الإشارة بهذا الصدد إلى أن غالبية الوظائف باستثناء الوظائف العسكرية لا تشترط الجدارة البدنية أو السلامة الجسدية لغرض تأديتها، وذلك لاستخدام الوسائل الإلكترونية محل وسائل الإدارة التقليدية، ومن ثم يستوي في ذلك استخدام الموظف السليم أو المعاق جسديا في الحكومة الإلكترونية[٥].

وايضاً من آثار الحكومة الإلكترونية على الموظف أثرها على آلية التعيين فقد عالجت تعليمات الخدمة المدنية رقم (١١٩) لسنة ١٩٧٩ وتعليمات التعيين على الدرجات الوظيفية الناتجة عن حركة الملاك رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ آلية التعيين[٦]، والتي تتمثل في تشكيل لجنة التعيين بأمر من الوزير، فضلا عن الإعلان عن الوظائف في صحيفة يومية وفي لوحة إعلانات الوزارة والدائرة المختصة، وإملاء استمارة التعيين الورقية، وتتولى لجنة التعيين إجراء الاختبار والمقابلة للمتقدمين للتعيين[٧].

وبتطبيق هذه الآلية على الحكومة الإلكترونية يتضح أنه ليس هناك حاجة لتشكيل لجنة التعيين، إذ بالإمكان تقديم طلبات التعيين بالبريد الإلكتروني للدائرة طالبة التعيين، ومعالجتها عن طريق برنامج إلكتروني يعد خصيصا لهذا الغرض، ويراعى فيه تحديد الأولويات المطلوبة.

وبناء على ما تقدم فلا تظهر هناك حاجة للإعلان عن الوظائف بالصحف المحلية أو لوحة إعلانات الوزارة في ظل الحكومة الإلكترونية، وذلك لإمكانية الإعلان على الموقع الرسمي الإلكتروني للوزارة أو الموقع الإلكتروني للدائرة المختصة أو كليها، كما تنتفي الحاجة إلى إملاء طلب أو استمارة التعيين الورقية، وذلك لإمكانية الاستعانة عنها بالاستمارة أو الطلب الإلكتروني.

وينطبق الأمر ذاته بالنسبة إلى عملية اختيار المرشح أو المتقدم للوظيفة، إذ بالإمكان الاستعاضة عن لجنة التعيين واختباراتها وذلك اعتماد الأسس المطلوبة للتعيين إلكترونيا كالتخصص والمعدل بعيدا عن المحسوبية.

وهناك ايضا أثر الحكومة الإلكترونية على الموظف من ناحية الترفيع والمباشرة ومكان العمل فقد عالج قانون الخدمة المدنية وقانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ ترفيع الموظف[٨]، وعلى الرغم من الحاجة إلى لجنة الترفيعات في الإدارة التقليدية، غير أن هذا الأمر يعد محل نظر بالنسبة إلى الحكومة الإلكترونية، فلا توجد حاجة لهذه اللجنة، وذلك لإمكانية الاستعاضة عنها ببرنامج إلكتروني يتمثل بإدخال البيانات اللازمة من حيث مدد الترفيع و تقييم بصورة إلكترونية وغيرها، وهو ما سيساهم في تقليل المشاكل الناجمة عن الترفيع كتأخير الترفيع، أو عدم اكتمال نصاب اجتماع اللجنة وغيرها.

أما فيما يتعلق بمباشرة الموظف في الوظيفة العامة فقد نظمت المادة (١٦) من قانون الخدمة المدنية العراقي رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ مباشرة الموظف، إذ يتوجب أن يباشر في الوظيفة خلال (١٠) أيام من تاريخ التبليغ بالتعيين، ومن ثم يستحق الراتب من هذا التاريخ.

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

ويلحق بالنص المذكور مدة التجربة المنصوص عليها في المادة (١٤) من القانون المذكور، إذ يتوجب على الإدارة أن تصدر أمرا بالتثبيت بعد انقضاء سنة خدمة فعلية.

ونستطيع القول إن صياغة النص المذكور أعلاه تعد صياغة غير مرنة، ومن ثم فلا يستوعب التطور الحاصل في الحكومة الإلكترونية، ويتوجب تعديله، كما يتوجب تقليل المدة القصوى للمباشرة في ظل الحكومة الإلكترونية بجعلها (٣) أو (٥) أيام بدلاً من (١٠) أيام.

وسنتحدث أيضا عن أثر الحكومة الإلكترونية في التشديد على واجبات الموظف العام فتتنوع هذه الواجبات ومنها:

أولاً: واجب أداء الموظف لأعمال وظيفته بنفسه[٩]: القاعدة العامة تتمثل في قيام كل موظف عام بتنفيذ مهام واجباته الوظيفية بنفسه، كونه من الالتزامات الشخصية التي يتوجب أدائها بنفسه، ومن ثم فلا يجوز له إنابة أو تفويض غيره في القيام بعمله أو واجباته.

يفرض هذا الواجب على الموظف الدخول إلى النظام الإلكتروني من خلال استخدام الاسم الخاص به اسم المستخدم (username) وكلمة السر (password)، فضلا عن ضرورة الدخول إلى الصفحة المخصصة له من النظام الإلكتروني ليتمكن من قراءة الملفات التي له صلاحية الدخول إليها، وله صلاحية الاطلاع على مضمونها أو التغيير فيها وفقا للصلاحية الممنوحة له من رئيسه المباشر، فضلا عن الصلاحية الممنوحة للموظف في الاطلاع أيضا على البريد المرسل إليه من الرئيس الإداري المباشر له، وذلك من أجل تمكينه من إنجاز المعاملات أو الكتب المرسلة إليه، ومن ثم إرسالها إلى الجهة المعنية وفقاً لسياقات وإجراءات العمل المتبعة[١٠].

وبناء على ما تقدم يمكن القول إنه ليس بإمكان الموظف في ظل نظام الحكومة الإلكترونية إرسال ما يرسل إليه من البريد أو المعاملات إلى غيره من الموظفين لإنجازها من غيره من الموظفين بدلا عنه، وذلك لعدم وجود سند قانوني صريح يجيز له القيام بمثل هكذا أمور إلا بعد موافقة الرئيس الإداري الأعلى على ذلك، وعلى غرار العمل الوظيفي في المراسلات الوظيفية التقليدية أو الورقية، وبخلاف ذلك – أي في حالة عدم وجود التفويض – يتعذر على الموظف إنابة غيره في أداء وإنجاز البريد الإلكتروني المناط به إنجازه.

ثانياً: عدم تجاوز الصلاحيات الإدارية: فمن مقتضى النظام الوظيفي الالكتروني تحديد صلاحية الموظف فيما إذا كان يملك حق الاطلاع على الملفات والوثائق أو يملك أيضاً حق التعديل والتغيير فيها.

ثالثاً: اعتبار الكتابة أساساً لإنجاز الأعمال الوظيفية: إذا كان مسلماً في القانون الإداري بأن القرار الإداري يمثل تعبيرا عن إرادة الإدارة في إحداث أثر قانوني معين، وأن التعبير عن الإرادة قد يتخذ شكل الكتابة أو التوجيه الشفوي أو الصوت أو الإشارة الدالة، لذا فإن الكتابة تعد الأساس في النظام الوظيفي الإلكتروني، كون المراسلات والمخاطبات وتبادل المعلومات والوثائق تتم بين الموظفين والدوائر من خلال أجهزة الحاسوب المتصلة ببعضها بشبكة الإنترنت أو الشبكة الداخلية، لذا لا يتم تبادل الوثائق إلا من خلال الكتابة والرسائل من خلال الوسائل الإلكترونية[١١].

وكان ايضاً للحكومة الإلكترونية إثر في تطوير الموظفين واعمالهم فيمثل الموظف العام[١٢] الإدارة ويتصرف باسمها، ويتمتع بسلطات واسعة، كما أنه يعتبر الوقود الذي يحرك النشاط الإداري، ويتولى تنفيذ المهام المعهودة إليه، ذلك لكون أن الموظف العام هو من يقوم بشؤون المرافق العامة وإدارة أنشطتها[١٣].

فباعتبار موظفي المرفق العام الأداة المحركة للمرفق نجد أن تطبيق نظام الحكومة الإلكترونية أثر على العديد من الجوانب المحيطة بالعاملين في المرفق العام ونستعرض هنا أهم هذه الآثار:

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

أولاً: نظام الحكومة الإلكترونية اضفى على شروط التقدم للوظائف الشاغرة بالمرفق العام الشاغرة غير المؤهلات المعهودة، متطلب الإلمام بعلوم الحاسوب والتخصص بها ومعرفة التعامل مع الوسائل الإلكترونية المختلفة المتعلق بمجال الوظيفة الشاغرة.

ثانياً: يفرض تطبيق الإدارة الإلكترونية تأهيل وتدريب الكوادر البشرية داخل المرافق العامة، ليهيئهم للنظام الجديد وليتمكنوا من التعامل معه على أكمل وجه وتطويع الوسائل الحديثة في خدمة المواطنين.

ثالثاً: استحداث الإدارة الإلكترونية فئات جديدة من الموظفين مثل المبرمجين المختصين ومهندسي الشبكات ومهندسي الصيانة والمختصين في أمن المعلومات وغيرهم، لكن ذلك لا يغني عن الحاجة الموظفين التقليديين ذو مهن الصيدلة والطب والقانون والهندسة والإدارة وغيرها فهم القوام الأساسي للمرفق العام ولكن ذلك يتطلب منهم تعلم وإتقان مهارات استخدام الوسائل الإلكترونية.

رابعاً: وفرت الإدارة الإلكترونية مساحة من التواصل الفعال بين الرؤساء والمرؤوسين إذ يمكن للفرد التقدم بشكوى للجهات المعنية(١٤).

خامساً: مكن هذا النظام موظفي المرفق العام من التعامل مع الأفراد وهم خارج مقر العمل وفي أي وقت كان.

سادساً: أسهم في تغيير وتطوير العنصر البشري داخل المرافق العامة، إذ استدعى ذلك تدريب الإداريين وأعوانهم على النظام الإلكتروني الجديد والغامض، من خلال تعليمهم وإرشادهم ثقافياً ومهنياً وسلوكياً لمتطلبات هذا التطور.

سابعاً: تطلب نظام الإدارة الإلكترونية من الأفراد الجدد عند التحاقهم بالعمل الإداري الإلكتروني أن يكونوا على دراية عالية بمقتضيات الوظائف الجديدة(١٥).

ثامناً: ترتب على تطبيق الإدارة الإلكترونية تقليل عدد العمال في المرفق والاستعانة بالوسائل الإلكترونية لكي تحل مكانهم وتقوم بالوظائف المنوطة بهم.

المطلب الثاني

المسؤولية الناتجة عن مخالفة النظام الوظيفي الإلكتروني

يتوقف مدى اعتبار الاعتداء على النظام الوظيفي الإلكتروني مخالفة قانونية على طبيعة مخرجات الحاسوب فيها إذا جاز اعتبارها مالاً له حماية قانونية يقررها القانون وإن المساس بها يمثل مخالفة تستوجب المساءلة القانونية أم لا، وهو ما لم تتفق عليه القوانين والفقه المقارن بصفة عامة، وعلى الرغم من حداثة النظام القانوني من حيث معرفته بالجوانب الإلكترونية والتقنية وقلة تطبيقاتها فيه، إلا إن النظام القانوني شهد العديد من النصوص القانونية التي تعالج المخرجات الإلكترونية وتسبغ عليها الصفة القانونية في التعاملات كافة (١٦).

أولاً: المسؤولية التأديبية عن مخالفة النظام الوظيفي الإلكتروني

تُعرف المخالفة التأديبية بصفة عامة بأنها (كل فعل أو ترك يأتيه الموظف يخالف قواعد الوظيفة العامة- من مهام وواجبات والتزامات ويمثل خروجا على مقتضى الواجب الوظيفي)، وتتكون المخالفة التأديبية من ركنين، الركن المادي، وهو الفعل أو الترك الذي يقوم به الموظف والذي يخالف فيه مهام واجبات وظيفته، والركن المعنوي، وهو الإرادة، والقصد في ارتكاب المخالفة(١٧).

وتتحقق المخالفة التأديبية ذات الطابع الالكتروني بمخالفة الموظف مهام وواجبات الوظيفة العامة في إطارها الإلكتروني، حيث ذهب خبراء المنظمة الاوربية للتعاون والتنمية الاقتصادية تعريف المخالفة الإلكترونية

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

بأنها [١٨](كل سلوك غير مشروع أو مناف للأخلاق أو غير مسموح به يرتبط بالمعالجة الآلية للبيانات أو نقلها).

وقد ذهب رأي في الفقه بتعريفها بأنها:(فعل ضار يستخدم الفاعل الذي يفترض أن لديه معرفة بتقنية الحاسوب نظاماً حاسوبياً أو شبكة حاسوبية للوصول إلى البيانات والبرامج أو تغييرها أو حذفها او تخريبها أو جعلها غير صالحة أو حيازتها أو توزيعها بصورة غير شرعية)[١٩].

تتصف المخالفات التأديبية ذات الطابع الالكتروني بالعديد من الخصائص أهمها ما يأتي:

١_سرعة ارتكابها وتنفيذها: حيث لا تتطلب وقتاً طويلاً لارتكابها وأنا قد تستغرق بضع لحظات على العكس من المخالفات التأديبية الأخرى غير الإلكترونية.

٢_إمكانية ارتكابها عن بعد: تتصف المخالفات التأديبية ذات الطابع الالكتروني بعدم تقيدها بمكان معين، ومن ثم يستطيع الموظف ارتكاب المخالفة سواء أكان في محل عمله أو خارجه، مما يثير صعوبات عدة في تحديد مكان ارتكابها.

٣_صعوبة إثباتها: كونها لا تترك آثار مادية في مجال ارتكابها على العكس من المخالفات التأديبية غير الإلكترونية، كما تتطلب إتباع وسائل غير تقليدية في ضبط أدلتها من حيث إجراء التفتيش والضبط والمعاينة، مما يثير صعوبات جمة في اكتشاف المخالف وتحديده، سيما وأن أغلب هذه المخالفات لا تكتشف حال ارتكابها.

يتم انتهاك النظام الوظيفي الالكتروني بأفعال يرتكبها الموظف وهي تختلف عن تلك التي تألفها الوظيفة العامة بشكلها التقليدي، وبصفة عامة يمكن ان نذكر أهم صور المخالفات (اتلاف البرامج والمعلومات والبيانات والملفات، تعطيل الأجهزة والبرامج والمعلومات والبيانات، انتحال الشخصية، الاحتيال والكذب والخداع، التشهير والإساءة إلى السمعة، الاختراق)[٢٠].

ويعد الاختراق للنظام الالكتروني من الصور الشائعة لتلك الخالفات، والذي يعرف بأنه : قيام الموظف أو أكثر باختراق جهاز الحاسوب أو الشبكة الخاصة بالدائرة الحكومية أو غيرها من الدوائر، وذلك باستخدام برامج متخصصة في فك الرموز والكلمات السرية وكسر الحواجز الأمنية واستكشاف مواطن الضعف في أجهزة الحاسوب أو شبكة الاتصالات الإلكترونية، وعادة تكون البوابات الإلكترونية هي مصدر العبور معلومات الخاصة بالشبكة المحلية الخاصة بالدوائر الحكومية، وهذه أسهل الطرق للوصول الى جميع الملفات الخاصة بأي وحدة حكومية، أو اجتماعية.

ثانياً: المسؤولية المدنية للموظف عن مخالفات النظام الوظيفي الالكتروني

تنصرف المسؤولية المدنية الناجمة عن إضرار الموظف بالنظام الإلكتروني أو أحد محتوياته إلى المسؤولية التقصيري، دون وجود تلازم أو ترابط بين المسؤولية الانضباطية أو الجنائية، إذ من المتوقع أن يرتب الفعل المخالف أكثر من نوع واحد من المسؤولية.

وتتمثل القاعدة العامة في أنه يتوجب على الموظف العام الإلكتروني عدم الإضرار بمخرجات النظام الوظيفي الإلكتروني كالبرامج والمعلومات والبيانات وما في حكمها، إذ إن المعلومات والبيانات والبرامج ومخرجات الحاسوب - وتشمل البيانات المدخلة والمخرجة والمخزنة – بأنواعها تُعد مالاً معلوماتيا إلكترونيا تعود ملكيته للدولة أو إحدى دوائرها[٢١].

وبعبارة أخرى يمكن القول بأن البرامج والمعلومات تعد نتاجا فكريا وذهنيا لمنتجها تخوله حق الاستعمال والاستغلال والتصرف، وهي الإنتاج الفكري لحق المؤلف، ومن ثم يتمتع النظام الوظيفي الإلكتروني بالصفة القانونية في التعاملات، ويسبغ عليها القانون الحماية بوصفها مالا ماديا له قيمة مالية[٢٢].

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

وينطبق الحكم ذاته بالنسبة إلى مخرجات الحاسوب التي تمثل قيمة اقتصادية قابلة للحيازة والنقل، ومن ثم يتوجب محافظة الموظف العام عليها، وفي حالة وقوع الاعتداء فإنه بالإمكان المطالبة بالتعويض عنها دون أن يخل ذلك بحق الدائرة في تحريك المسؤوليتين الانضباطية والجنائية عن الفعل ذاته في آن واحد.

وبالرجوع إلى قانون التوقيع والمعاملات الإلكترونية رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٢ نجد أنه طالما ساوئ في الحجية القانونية بين المستند الإلكتروني والمستند الورقي لذا فبالإمكان إثارة المسؤولية المدنية للموظف في حالة تحقق شروط المسؤولة العامة المنصوص عليها في القانون المدني رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١، يستوي في ذلك أن يكون الفعل الذي أضر به الموظف العام بالمال العام الإلكتروني عمديا أو نتيجة الخطأ والإهمال[٢٣].

كما أنه بالإمكان إثارة مسؤولية الموظف وتضمينه الأضرار التي نشأت عن فعله وذلك بالاستناد إلى قانون التضمين رقم (٣١) لسنة ٢٠١٥.

وتجدر الإشارة بهذا الصدد إلى أن تقرير التعويض لا يمنع القضاء من الاستعانة بالخبراء من أجل إبداء الرأي في المسائل التقنية التي يصعب عليهم البت فيها، وللقاضي الأخذ بتقرير الخبير من عدمه عند الحكم بالتعويض في ضوء القواعد العامة للمسؤولية المنصوص عليها في القانون المدني العراقي.

ثالثاً: المسؤولية الجزائية للموظف عن مخالفات النظام الوظيفي الإلكتروني

يهدف القانون إلى إضفاء الحماية القانونية على المال الذي له كيان مادي ملموس، ومن ثم فلا يجوز الاعتداء عليه بالسرقة أو الاختلاس أو الإتلاف أو الضرر، كما هو الحال بالنسبة إلى المخالفات التأديبية التي تنصب على الحاسوب أو ملحقاته وتوابعه وأجزاءه المادية كالأقراص المدمجة والأشرطة الممغنطة، وبعد ذلك مخالفة تستوجب المساءلة القانونية الجزائية والتأديبية في آن واحد، وذلك لانطباق النصوص القانونية عليها.

وعلى الرغم مما تقدم غير أن الحكم المذكور أعلاه ليس بالإمكان تطبيقه فيما يخص مخرجات الحاسوب ذات الطبيعة المعنوية غير الملموسة، وذلك لعدم انطباق وصف المال المادي عليها، كما إن سرقتها أو اختلاسها لا تفقد الشيء من حائزه ومن ثم تفقد الجريمة لأهم أركانها، إلا إذا حرمت بشكل صريح من خلال قانون يعني بالجرائم الإلكترونية أو جرائم المعلوماتية.

وتتمثل الحماية القانونية للحكومة الإلكترونية في وجوب قيام الدولة بتوفير الأمن والحماية للأشخاص والأموال محل النظام الإلكتروني، إذ إنّ هذا التطور في استعمال الوسائل الإلكترونية في جميع مؤسسات الدولة أدى إلى تنشيط العمل الإجرامي في استغلال تلك الوسائل[٢٤].

ولهذا أصبحت هذه الجرائم، لما لها من صفة الحداثة والتطور المستمر في استغلال المعلومات الإلكترونية محل اهتمام الفقه والقانون، إذ إن هناك العديد من جرائم الحاسب الآلي لعل من أهمها ما عالجته معاهدة بودابست لمكافحة جرائم الإنترنيت عام ٢٠٠١، والتي تعد أول معالجة دولية لمكافحة جرائم الإنترنيت، ومن أهم الجرائم الإلكترونية التي احتوها:

١- تعطيل أنظمة تشغيل أجهزة الحاسبات الآلية.
٢- إتلاف برامج الحاسب الآلي بما تحتويه من معلومات.
٣- سرقة المعلومات والحصول عليها دون وجه حق ولا سيما مجال حقوق الملكية الفكرية.
٤- استخدام المعلومات التي تتضمنها مخرجات الحاسبات الآلية في أغراض غير مشروعة.
٥- إدخال معلومات وهمية وغير صحيحة .
٦- الحصول على مبالغ مالية دون وجه حق.
٧- تزوير مستندات ومخرجات الحاسبات الإلكترونية.

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

وقد ترتكب جرائم بواسطة الحاسوب أو الحكومة الإلكترونية على الاشخاص أيضا وليس فقط على الأموال والممتلكات، إذ تأتي الحماية الجنائية عيد هذه الجرائم على الأشخاص أنفسهم، ومنها جرائم القذف والذم والقدح وجرائم إفشاء الأسرار - تجارية أم شخصية ويضاف إليها جريمة التهديد[٢٥].

وإزاء خلو قانون العقوبات العراقي[٢٦] رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ من على الجرائم الإلكترونية لذا فإننا نجدد دعواتنا إلى المشرع العراقي ممثلا بمجلس النواب بضرورة الإسراع بإصدار قانون جرائم المعلوماتية.

وبالرجوع إلى مشروع قانون جرائم المعلوماتية[٢٧] لعام ٢٠١٨ نجد أنه احتوى على العديد من الجرائم ذات العلاقة بالحكومة الإلكترونية والتي تتمثل بالآتي:

١- الجرائم الماسة بأمن الدولة الداخلي أو الخارجي: ومنها إتلاف أو تعييب أو اعقة أجهزة أو أنظمة أو برامج المعلومات التابعة للأجهزة الأمنية والعسكرية بقصد المساس بأمن الدولة أو جريمة الإضرار بها أو النسخ منه أو إرسال محتواها لجهة معادية.

٢– إنشاء أو إدارة موقع إلكتروني: بقصد تنفيذ عمليات إرهابية أو تسهيل الاتصال بقيادات وأعضاء التنظيم الإرهابي أو الترويج للأعمال الإرهابية وافكارها.

٣_ إنشاء موقع إلكتروني لغرض الاتجار بالبشر أو المخدرات أو المؤثرات العقلية أو الترويج لها أو تعاطيها أو تسهيل التعامل فيها.

٤ - جرائم الاستيلاء على أموال الغير وحقوقهم المالية.

كما أن قانون منع إساءة استعمال أجهزة الاتصالات في قليم كوردستان - العراق رقم (٦) لسنة ٢٠٠٨، قد عالج بعض الجرائم الإلكترونية [٢٨].

أخيراً أدى نظام الإدارة الإلكترونية إلى ظهور التزامات جديدة وجب الوقوف عليها لبيان طبيعتها القانونية، ولبيان ضرورة الالتزام الموظف بها بحسبانها واجبا من واجباته التي يجب الامتثال لها والانصياع لأمرها، حيث الإخلال الموظف بها يثير مسؤوليته القانونية.

المبحث الثاني

الحكومة الإلكترونية وسير المرفق العام

ان مواكبة العصر واللحاق بالركب يفرض علينا التوجه نحو المجتمع الإلكتروني والتكنولوجيا الرقمية، ومن يتجاهل ذلك كمن يرفض الطيران كوسيلة للمواصلات، فانتشار تقنيات الاتصالات والمعلومات أدى إلى زيادة وعي المواطنين مما حذا للمطالبة بخدمات الكترونية متطورة، فالتطور السريع في تقنية المعلومات استلزم تطوير طرائق التفاعل بين المواطنين وأجهزة الدولة، ومن هنا فقد أصبحت الإدارة الإلكترونية مطلباً ضرورياً تمليه الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية للشعوب المتقدمة، كما أن الوعي الشعبي الإلكتروني أصبح من ضرورات الحياة اليومية في الوقت الحالي.

لذا تعتبر تقنيات الاتصال التكنولوجية عوامل مساعدة للمؤسسات الفعالة والشفافة والمسئولة، وتعمل على تعزيز الحصول على المعلومات وإزالة الحواجز أمام الخدمة العامة، وبالتالي فإن إدخال هذه التقنيات إلى المؤسسات يعمل على تخفيض تكاليف أداء الخدمات وإنجازها بأسرع وقت وأقل جهد، إضافة إلى تسيطر وتسهيل النشاط الحكومي وجعله أكثر كفاءة وشفافية، وذلك بتخفيض حدة الجهاز البيروقراطي وتعقيداته، والاستغلال الأمثل للموارد البشرية في إطار التطور التكنولوجي في المؤسسات.

كما تعود أهمية تطبيق استخدام التكنولوجيا في الإدارة الإلكترونية في المرافق العامة إلى ما ذلك من تطوير في كافة النشاطات والإجراءات والمعاملات الحكومية الحالية وتبسيطها يصحب ونقلها توعياً من الأطر اليدوية أو التقليدية إلى الأطر التقنية الإلكترونية باستخدام الأمثل والاستغلال الجيد لأحدث عناصر

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

التكنولوجيا ونظم شبكات الاتصال والربط الإلكترونية بين كافة مرافق الدولة تحقيقاً للتميز والارتقاء بالعمل الإداري وارتفاع مستوى جودة الأداء الحكومي عن طريق إنجاز المعاملات الكترونيا لتوفير الجهد والوقت على المستوى الوطني فقد ظهرت الوسائل التقنية الإلكترونية حديثاً في ميدان العمل الإداري المرفقي بحيث أصبح العمل الإلكتروني جزءاً من النشاط الإداري المرفقي وبكونه حديث النشأة بحيث لا توجد الخبرة الكافية للتعامل معه لا من الناحية القانونية ولا من الناحية العملية، بهدف تبيان وتوضيح ماهية المرفق العام بكافة جوانبه وإزالة الغموض الذي يعتريه.

ويمكنا القول بأن الإدارة الإلكترونية أحدثت تحولاً في العمل الإداري، حيث أسهمت في تطوير أساليبه وتوفير المعلومات بأقل وقت وتكلفة، ومنحت العديد من المزايا للعمل الإداري، كالجودة في الأداء الإداري، وتوفير المعلومات والبيانات للقيام بالأنشطة الإدارية بشكل سريع وملائم في الوقت نفسه، وبمفهوم آخر فهي عملت، على استغلال منجزات التقنية في تطوير العمليات الإدارية مما منحها حيوية وفاعلية وخصوصية فريدة لأنها تتميز بكونها بلا أوراق وبلا مكان وبلا زمان ولا تنظيمات جامدة.[٢٩]

وبتطبيق نظام الإدارة الإلكترونية على المرافق العامة سيتم تسخير كافة التقنيات الحديثة في عمليات الاتصال الإداري بين العاملين في المؤسسة، ويزيد من سرعة تفاعل الإدارة العليا مع الإدارات الوسطى والموظفين والعملاء، بما يحقق سهولة التعامل بين الحكومة والأفراد والمؤسسات الخاصة، ويوفر المعلومات بشكل متكامل وسريع لجميع المسئولين لترشيد عملية اتخاذ وتحسين أداء الأجهزة الحكومية، وتسهيل حصول المواطن على الخدمة وتخفيض تكلفتها، بل ذهبت لأبعد من ذلك بتوفير خدمات جديدة ذات جودة عالية.

بناءً على ما تقدم سنتناول دراسة هذا المبحث من خلال تقسيمه إلى مطلبين، سنخصص المطلب الأول لدراسة إثر الحكومة الإلكترونية على مبدا استمرارية المرفق العام، بينما سنخصص المطلب الثاني لدراسة: دور الحكومة الإلكترونية في صنع القرار الإداري.

المطلب الأول

إثر الحكومة الإلكترونية على مبدأ استمرارية المرفق العام

يعد المرفق العام نشاطا للمصلحة العامة، تديره الإدارة الحكومية، وإن كان لكل مرفق طريقته في الإدارة، فإن هناك مبادئ مشتركة بين المرافق العامة جميعا، أيا كان شكلها أو طريقة إدارتها، تندرج في نظام قانوني تخضع إليه، يتضمن عددا من المبادئ، هي: مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام، والمساواة بين المنتفعين من خدماته.

وإن استخدام الإدارة العامة لتقنيات المعلومات على نحو أوسع يجعل البيئة الوطنية أكثر ترابطا، فيما يتعلق بتطوير التنافس الإلكتروني في نطاق قطاع الأعمال وتنفيذ مشروع الإدارة الإلكترونية، من خلال تقديم المعلومات والبضائع والخدمات، وهذا بدوره سيشجع على إحداث المزيد من التطوير بالبنية التحتية، وإيجاد بيئة أعمال أفضل، وتنافس تجاري، فيما يتعلق بالاقتصاد الرقمي الجديد[٣٠].

ومن ثم فإن العمل على تطبيق الإدارة الإلكترونية وادخال ما يستجد في مجال التقنية إلى بيئة العمل ، يهدف إلى رفع مستوى الأداء، وهذا جانب من جوانب التطوير، كما أن التطوير الإداري الذي يهدف إلى رفع كفاءة الأداء، من خلال التغير والتحديث في الجوانب الإدارية المختلفة، يهتم بشكل كبير بالتقنية واستخدامها في مجال العمل، وذلك لما لها من دور في رفع كفاءة الأداء، وسرعة الإنجاز، وخفض التكاليف ، فمجالات تنظيم الإدارة الإلكترونية في المرافق العامة لا يقتصر على المواطن فحسب، بل يتعداه إلى الموظفين والعاملين على تنظيم سير الإدارة، وكذلك المنظمة الإدارية، والوظيفة العامة[٣١].

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

كما يعد المرفق العام الطابع المميز لنشاط الإدارة، ويعد في الوقت ذاته محققا للنفع العام الذي يعد عنصرا جوهريا لوجود المرفق، بل إن المرفق يفقد مام الطفل صفته العمومية إذا تخلفت عنه صفة النفع العام، كما إن هذا العنصر هو عطا الذي يميز المرفق العام عن مشروعات الإدارة الخاصة، وتستهدف الإدارة الإلكترونية تحقيق النقع العام أيضا الذي يعد بمثابة المركز من المرفق، والدافع إلى إنشائه.

ويتجلى بشكل أكبر دور الحكومة الإلكترونية في استمرار سير المرفق العام في تأكيدها على **مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام واضطراد**، فإن المبادئ التي تضبط وتحكم دوام سير المرفق العام بصفة منتظمة ومطردة تحقيقاً للصالح العام الذي يرمي الى توفير الحاجات الأساسية، التي ينشأ المرفق العام لتحقيقها، او لسدها بطريقة مستمرة ومنتظمة، الا في العطل الرسمية وحالة القوة القاهرة.[٣٢]

ويعد هذا المبدأ من صنع القضاء الإداري الفرنسي، الذي ابتدعه لكي يكفل سير المرفق العام في أدائه لخدماته من دون انقطاع، ويعود الى الفقيه الفرنسي استخلاص هذا المبدأ من احكام مجلس الدولة الفرنسي، وتناوله بالشرح والتحليل.

وإن المقصود بهذا المبدأ أن المرافق العامة يجب أن تعمل بصفة مطرده ومستمرة، إذ إن الحاجات العامة التي ينشأ لإشباعها لا تعد كذلك، ولا يكون المرفق العام قد حقق الهدف من إنشائه إذا ما تم سد تلك الحاجات بصفة وقتية، وعلى نحو متقطع وغير منتظم.

فالحقيقة أن أهمية هذا المبدأ إنما تنبع من طبيعة المرفق ذاته، وما يعوله الأفراد المنتفعين على الاستفادة من خدمات المرفق العام، وتحقيق آمالهم في تلبية احتياجاتهم وقضاء مصالحهم.

ومن ثم لا يتصور عندهم توقف، أو انقطاع خدمات المرافق، أو العطار تعويض دوام أدائها، أو تأخير سير المرافق من دون أن ينالهم ضرر، أو يمسهم عذاب البحث عن خدمات بالطريقة التي يظنونها بديلة لها.

كذلك تترتب عدة نتائج مهمة على مبدأ دوام المرفق العام بانتظام واضطراد، منها:

تحريم الإضراب، وتنظيم استقالة الموظفين، ونظرية الظروف تالية الطارئة ويتجلى تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية على مبدأ دوام سير المرفق العام في تأكيد هذا المبدأ وتحسينه إلى الأفضل، من حيث سهولة أداء الرسوم اللازمة للانتفاع بخدمة المرفق، واستمرار أداء المرفق لخدمته آناء الليل وطول النهار.

لذلك نجد أن نظام الإدارة الإلكترونية من شأنه أن يجعل مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام واضطراد يتجه في التطبيق إلى الأحكام التي تساعد على تقديم الخدمات، حيث لا تحديد لمواعيد فتح مكاتب الموظفين أو إغلاقها، بل يعمل المرفق العام على مدار الساعة، ولا يتوقف إلا إذا حدث عطل فني للتقنية اللازمة للاستفادة من خدماته، ولا ريب أن نظام الإدارة الإلكترونية سوف يقلل من خطورة إضراب الموظفين[٣٣]،حيث إن حالات إضراب الموظفين، وامتناعهم عن أداء الخدمة، سوف تقل إلى حد كبير، وذلك لكون الخدمات تتأثر بوجود الموظفين، حيث يستطيع الفرد الحصول على الخدمة حتى في وجود الموظفين ، وذلك من خلال الدخول إلى شبكة المعلومات التي تعمل عليها الإدارة الإلكترونية في أي وقت، والسير بإجراءات الخدمة المطلوبة حتى الحصول عليها.

وكذلك فإن دور الإدارة الإلكترونية في تأكيد مبدأ سير المرفق العام باضطراد وانتظام سيعمل على التقليل من مواجهة وجود الموظف الفعلي في الظروف العادية الذي يتولى الوظيفة من دون استيفاء شروطها القانونية، حيث يمكن كشف أمره من خلال حالات الاستقالة في ظل نظام الإدارة الإلكترونية سوف لا تؤثر في استمرارية المرفق العام في أداء خدماته بصورة دائمة ومنتظمة، ذلك كون الخدمة تؤدى إلكترونيا، وبالإضافة إلى ما سبق نشير إلى أمر آخر، هو أن تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية سوف يقلل حالات وجود

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

ظروف طارئة تؤثر في المعاملات بين الأفراد وبين الجهات الإدارية، حيث يستطيع الفرد الحصول على المعلومات والبيانات اللازمة لإجراء معاملته في أي وقت من الأوقات، ومن دون التأثر بهذه الظروف، ويمكن أيضا الحصول على الخدمات عن طريق خدمة الهاتف المبرمج الذي يعمل تلقائيا ، للرد على استفسارات العملاء في أي وقت(٣٤).

من هنا نلاحظ أن نظام الحكومة الإلكترونية سوف يؤدي إلى التطبيق المحكم لمبدأ سير المرفق العام، وبشكل شبه تام، من خلال توفير البوابات الإلكترونية التي تقدم خدماتها على شبكة المعلومات الدولية على مدار أربع وعشرين ساعة، ويوميا، من دون إجازات أو عطل، أو أي أمور أخرى، كغلق الطرق مثلا، او فرض حظر التجوال.

وإن تأثير تطبيق نظام الحكومة الإلكترونية في مبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام واضطراد هو خلاص الأفراد من عقبة الانتظار أمام مكاتب الموظفين لفترات طويلة، وهذا من شأنه أن يريح الأفراد من عناء الوقوف، من الحصول على معلومة، أو إنجاز معاملة، فكم من المرات انتهى الدوام الرسمي قبل أن يصل الواقف في الطابور أو الصف إلى نافذة الموظف، وفي كثير من الحالات مواجهة طالب الخدمة من المرفق عقوبة أو غرامة ليس بسبب عدم انجاز المعاملة او الحصول على الخدمة، بل لأنه لم يتمكن من الوصول الى نافذة الموظف قبل انتهاء المواعيد الرسمية للعمل.

من جهة أخرى تسعى الحكومة الإلكترونية **الى تأكيد مبدأ مساواة الافراد امام المرفق العام**، حيث يقدم المرفق العام خدماته الى من يطلبها من الافراد، بنفس الشروط المقدرة لتقديم الخدمة، من دون تمييز بينهم(٣٥).

أي ان المرفق العام يجب ان يلتزم بالمساواة في التعامل مع المستخدمين له، بأن يكونوا في مركز قانوني متماثل في الانتفاع بخدماته وتحمل نفقات الانتفاع بصرف النظر عما قد يوجد بينهم من تفاوت لا يتعلق بشروط الانتفاع(٣٦).

ويستمد مبدأ المساواة أمام المرافق العامة أساسه القانوني من طبيعة إنشاء المرفق ذاته، حيث إن المرفق لم يوجد إلا لسد حاجات جماعية عامة بها مجموع الأفراد، وتحقيق الصالح العام لهم بغير استثناء، وفقا للقانون الذي أنشأ المرفق ورتب للأفراد حقوقا وواجبات، تمكن مساواتهم فيها في تحقيق المساواة أمام المرفق(٣٧).

كما إن هذا المبدأ هو من المبادئ العامة التي كشف عنها مجلس رئيسي التي يجب أن تراعيها الإدارة باستمرار، إلا أنه على الرغم من ذلك نرى أن الأساس الإسلامي هو أقدم وأهم أساس لمبدأ مساواة الأفراد أمام المرفق العام.

ولابد من الإشارة الى ان المساواة المقصودة في هذا المبدأ هي ليست المساواة المطلقة والتامة بين كل الافراد، التي يطلق عليها المساواة الحسابية او الرياضية.

فهذه المساواة لا يمكن تحقيقها، لأن الناس متفاوتون في المواهب، ومختلفون في القدرات والاستعدادات الفطرية، بل المراد بها هنا المساواة النسبية أو القانونية، التي تعني وجوب معاملة المرفق العام لطالبي الانتفاع بخدماته على قدم المساواة إذا كانت مراكزهم القانونية التي يتواجدون فيها وإن تطبيق نظام الحكومة الإلكترونية سوف يعمل على تحقيق مبدأ المساواة أمام المرافق العامة بصورة عملية أكثر من نظرية، حيث يعمل هذا النظام على تأكيد ودعم هذا المبدأ بصورة كبيرة جدا، إذ إن التعامل الإلكتروني مع المرفق العام **سوف يحقق الحياد الالكتروني للمرفق العام:**

حيث ان قيام المرفق العام بتقديم الخدمات إلكترونيا من شأنه أن يجعل هناك عدم وجود تمييز بين الأفراد في الحصول على هذه الخدمات، فكل من يستطيع التعامل مع الحاسب الآلي يمكنه الحصول على الخدمة

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

المطلوبة، حيث إن استخدام نظام الإدارة الإلكترونية سوف يساعد في التخلص والقضاء على حالات الرشوة، فمن خلال هذا النظام لا تكون هناك مواجهة مباشرة بين الفرد طالب الخدمة وبين الموظف العام، ومن ثم لا يوجد مجال لرشوة الموظف في هذا الشأن(٣٨).

وإن الرشوة تعد من أكثر صور الفساد الإداري أو المالي انتشاراً وخطورة، بل يكاد يعرف الفساد المالي او الإداري على انه الرشوة.

كما يؤدي نظام الإدارة الإلكترونية، أو حياد المرفق العام إلكترونيا إلى التغلب ولو بشكل متدرج- على مشكلة أو ظاهرة (الواسطة والمحسوبية)، اللتين تعدان من الأمراض التي نخر سوسها عظام الإدارة العامة.

على النحو الذي يؤدي إلى انهيارها بعد انتشار الفساد الإداري بها، وما يرتبط به من رشوة وتنفيع وتمييز بالمخالفة لمبدأ المساواة امام المرفق العام(٣٩).

ولا بد أن نشير هنا إلى أن مقتضى إعمال مبدأ المساواة، وفقا لنظام نها قبلت لما وقفل ما مليا المحال الإدارة الإلكترونية يقتضي إلمام الأفراد جميعهم بالمعرفة والدراية الإلكتروني، أي على الجهات المختصة تنظيم دورات مجانية، للحصول على هذه المعرفة، هذا بالإضافة إلى توفير الأجهزة الإلكترونية اللازمة بسعر مدعم، وفي حالة تعذر وجود هذه الأجهزة فيمكن إنشاء أو إقامة أماكن إلكترونية في كل وحدة محلية، جهاز حاسب آلي في بيته أو في أماكن عامة، يستطيع الفرد الذي لا يمتلك أن يحصل على الخدمة المطلوبة، من خلال دخوله على المواقع الإلكترونية للجهة الإدارية المختصة، هذا بالإضافة إلى أنه يجب على الجهات الإدارية أن تعلن عن مواقعها الإلكترونية بصورة واضحة ودقيقة، مع بيان الخطوات والإجراءات اللازمة ، للحصول على الخدمة، وعلى أن تكون هذه الخطوات موجزة، وموضحة برسوم جرافيكي.

اما اللذين لا يستخدمون الحاسب الآلي للدخول الى شبكة المعلومات الدولية، فلهم الاستفادة ايضاً من نظام الحكومة الإلكترونية، من خلال "مواقع الواجهة الصوتية" حيث يستطيع أي فرد من خلال هذه المواقع الدخول إلى الشبكة من خلال الهاتف، باستخدام خدمات الشبكات التي تعمل بوساطة الصوت، حيث إن الإدارة الإلكترونية أعم من شبكة المعلومات، أي : إنها تشمل أنواعا متعددة من التكنولوجية، مثل: **الفاكس والهاتف**، لذا من المهم أن لا تقتصر رؤية الإدارة الإلكترونية على شبكة المعلومات فقط، بل يجب أن تحاول الاستفادة من جميع الإمكانيات التكنولوجية المتوافرة منذ البداية.

ومن كل ما تقدم نجد أنه كلما زادت درجة المعرفة والدراية الإلكترونية لدى الأفراد، كلما زادت فرصة حصولهم على الخدمة بدقة وسرعة شديدة من وعات المرفق العام، وذلك لكون أبرز عوائق الاستفادة من نظام الإدارة الإلكترونية يتمثل في تفاوت الأفراد في المعارف الإلكترونية، إذ يختلف حتى أفراد الأسرة الواحدة في مدى مقدرتهم على استخدام الحاسب الآلي، والدخول إلى شبكة المعلومات، والتجول بين مواقعها.

ومن ثم فإن الأثر الأهم الذي يحققه نظام الحكومة الإلكترونية في مبدأ المساواة، هو ما تتضمنه القواعد التنظيمية من شروط يتم بموجبها توفير خدمات الاتصال الإلكتروني، أهمها عدم التفرقة بين الأفراد، وتحديد رسوم الاستخدام التي تطلبها إنشاء بوابات إلكترونية، حيث إن التقدم الإداري يجب أن يشمل جميع إجراءات العمل الإداري، وبدون تفرقة بين الخدمات الجديدة التي تتوافر عبر شبكة المعلومات الدولية والخدمات التقليدية العادية، حتى لا يكون هناك فرد غير مشمول بتحسين وتيسير الخدمات الحكومية.

فإذا أبدت الإدارة مرونة في التعامل مع مستند إلكتروني، فإن مقتضى مبدأ المساواة يفرض عليها تعميم هذه المرونة على المستندات الورقية التقليدية، ومع ذلك فإن الوسائل الإلكترونية في المعاملات الحكومية ستبقى تشكل تهديدا مستمرا لمبدأ المساواة بين الأفراد أمام المرفق العام، إلى أن تعمل الدولة على الإبقاء على

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

الطرائق التقليدية في التعامل مع الإدارات الحكومية، بالتوازي مع القنوات الإلكترونية الحديثة، مع تشجيع هذه القنوات الإلكترونية، من خلال حوافز لا تخل بمبدأ المساواة[٤٠].

المطلب الثاني

دور الحكومة الإلكترونية في القرار الإداري

يحتاج المديرون، وهو يقومون بأداء مهامهم الإدارية، إلى المعلومات في جميع المنشآت، فنجاح أي عمل إداري يتحدد بمدى أدائهم لوظائفهم بطريقة جيدة، وهو ما يبرر احتياجهم للمعلومات بصورة كبيرة، فعملية اتخاذ القرار تحتاج إلى معلومات، فإذا كانت المعلومات المتاحة للمدير قليلة فإن قراره سيكون ضعيفاً، وبالتالي لا يحقق الأهداف المرجوة من إصداره.

فعملية اتخاذ القرار الإداري هي عملية اختيار بين عدة بدائل متاحة لحل مشكلة ما أو لتحقيق هدف أو أكثر، وتعتبر المعلومة شيئاً ضرورياً للحد من التردد الدائم ال صاحب اتخاذ القرار، والذي يعتبر نتيجة لاستحالة إلمام السلطة المختصة بإصداره بكل شيء حول موضوعه معرفة كاملة، وللحصول على قرار جيد لابد من الحصول على المعلومات الملائمة لاتخاذ القرار، وهذه المعلومات قد تكون قائمة وموجودة من تاريخ سابق أو قد تكون جديدة ولابد من تجميعها.

هذه المعلومات تحتاج لتجميعها من مصادر مختلفة ثم ضمها وتنظيمها، ويطلق على عملية تنظيم واختبار وفحص المعلومات المتعلقة باختيارات متعددة اسم " النموذجة، فالنماذج تساعد صناع القرار على فهم عواقب ونتائج اختيار معين[٤١].

وتعتمد كفاءة وجودة القرار على مدة دقة وكفاءة المعلومات المتوفرة، وعدد الاختيارات المتاحة، ومدى ملاءمة النموذج المتوفر وقت اتخاذ القرار، وليس صحيحاً أنه كلما زاد حجم المعلومات كلما زادت كفاءة اتخاذ القرار، ولكن الصحيح انه كلما زاد حجم المعلومات الملائمة لاتخاذ القرار كلما زادت جودة هذا القرار[٤٢]، من المؤكد ان دور الحكومة الإلكترونية يعد في غاية الأهمية عند صنع القرار الإداري **وذلك لعدة أسباب:**

في الحديث عن **العمليات الحسابية** فهي تساعد فهي تساعد متخذ القرار في إجراء عدد كبير من العمليات الحسابية بسرعة كبيرة وبدقة عالية وتساعده أيضاً في استرجاع المعلومات بسرعة كبيرة، فلا يكفي أن يكون القرار جيدا، ولكن أيضاً من المهم أن يتخذ بشكل سريع، خاصة إذا كان الموقف يتطلب سرعة في بشكل سريع اتخاذ القرار.

تقليل التكلفة: فمثلاً من الممكن باستخدام المؤتمرات المرئية الاستغناء عن استدعاء الخبراء الأجانب، وهو ما يعني تقليل التكلفة التي كانت ستنفق في حالة استدعائهم.

التغلب على حاجز الإدراك: فتشير الدراسات إلى أن قدرة الإنسان على حل المشاكل تتأثر بدرجة كبيرة كلما كان هذا الحل يتطلب معلومات كثيرة ومتنوعة، هذا بالإضافة إلى محدودية قدرة الإنسان على حفظ ومعالجة المعلومات فالحاسب الآلي يساعد الإنسان على التغلب على هذه المحدودية.

دعم جودة القرار: فالقرار الجيد ينشأ نتيجة الاستفادة من مواقف مشابهة سابقة، وينشأ من تحليل المخاطر المرتبطة بكل بديل من بدائل القرار، فالأنظمة الممكنة تساعد في استرجاع المواقف المشابهة، وتساعد في محاكاة المسألة المطروحة وتجربة كل بديل من بدائل الحل.

الدعم الفني للقرار: فكثير من القرارات تحتاج إلى حسابات معقدة، وهذه الحسابات تستخدم بيانات موجودة على عدة قواعد بيانات في جهات مختلفة، ومن خلال شبكات الحاسب الآلي يمكن تداول البيانات جميع صورها، ويمكن نقلها من مكان لآخر، وبسرعات فائقة وبتكلفة بسيطة جداً.

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

الجدير بالذكر ان عملية اتخاذ القرار الإداري تصاحبها الحاجة المستمرة إلى المعلومات والبيانات في كل مراحلها، وتتوقف سلامة وفعالية القرار المتخذ على مدى دقة وكفاية المعلومات المتوافرة لدى السلطة الإدارية متخذة القرار ومن الملاحظ أن الجهاز الإداري في الدول النامية قد بدأ يهتم بتوفير المعلومات المطلوبة لاتخاذ القرارات، مع دقتها وحداثتها، مع محاولة توفير الأساليب العلمية الحديثة للحصول على هذه المعلومات وتنسيقها وحفظها[٤٣].

رغم ذلك فما زالت الحاجة قائمة إلى تعميق وتطوير هذه الأساليب باستمرار، لتواكب أحدث التطورات التكنولوجية في هذا المجال، مع تعميم هذه الأساليب على كل الإدارات العامة على مستوى الدولة، وعدم قصرها على الإدارات الرئيسية في عاصمة الدولة.

ويحتاج الأمر بشكل كبير، إلى تعميق الثقافة المعلوماتية ات إله لدى الجهاز الإداري على مختلف المستويات، وتأكيد أهمية المعلومات والبيانات لدى كل قائد إداري، ومراقبة أعماله للتأكد من اعتماده على المعلومات فيها، بحيث لا يصبح الاعتماد على المعلومات من جانب القائد الإداري مجرد رغبة شخصية لا إلزام فيها.

ويتوقف إمكانية استفادة الدول النامية من التقدم التكنولوجي في مجال الإدارة على إمكانية قيام هذه الدول بأنشاء بنيتها الأساسية بما ان هذا إله يكفل لها التطبيق المثالي للتكنولوجيا في المجال، كما يتطلب الأمر أيضا تطوير أجهزة الإحصاء والأجهزة التنفيذية ومعالجة قصورها في عملية إعداد البيانات والمعلومات الضرورية وتنظيمها ومراجعتها.

علاوة على ذلك من المهم معالجة التردد الذي تقع فيه بعض المؤسسات والدوائر في تقديم البيانات والمعلومات لمراكز اتخاذ القرارات وعدم تعاونها في تسهيل مهمة الباحثين والمسئولين، وإحجام المختصين عن إعطاء البيانات والمعلومات لسطات اتخاذ القرار، سواء بادعاء ملكيتها أو سريتها، كأن تكون ذات طابع سياسي او عسكري، او بسبب الضغوط الاجتماعية والنفسية، او لأي سبب آخر[٤٤]، كل ذلك يبين أهمية توافر المعلومات والبيانات في عملية اتخاذ القرار والحاجة إلى معالجتها معالجة هادفة تؤدى إلى تداولها ووصولها إلى سلطات اتخاذ القرار.

لذا يتطلب هذا تطويراً شاملاً للجهاز الإداري، وإقامة نظم معلومات توفر المعلومات اللازمة والكافية لهذه السلطات، مع تنظيم عملية جمع المعلومات وتخزينها والاستفادة منها وتسهيل انسيابها ووصولها إلى مراكز اتخاذ القرار، حتى تمكنها من إصدار القرار الصائب[٤٥].

-آلية عمل الحكومة الإلكترونية في تنفيذ القرار الاداري: ان نظم معلومات المكاتب ونظم أتمتة المكاتب تتوجة للمساعدة في وضع وأصدار القرارات الأدارية لدى الأشخاص القائمين على المنظمات الادارية لدى الأشخاص القائمين على المنظمات الأدارية وهذا ما يطلق على تلك المكونات بنظم مساندة القرا، مثال ذلك الأعلان عن وظيفة شاغرة في الإدارة بواسطة البريد الألكتروني ونشرها بالصحف، وبعد ذلك يتم ملئ الاستمارة وأرسالها عبر الإنترنت الى الموقع الأداري، وبعد ذلك يقوم الحاسب الآلي بأختيار شخص وأبلاغه عن طريق بريده الألكتروني للحضور الى الإلكترونية موقع الدائرة عليه ان النظام الالكتروني للحاسب الآلي يمكن أن يتصرف أو يستجيب ويتعرف بشكل مستقل كليا أو جزئياً دون أشراف شخص طبيعي في الوقت الذي يتم فيه التعرف أو الاستجابة له، أي أصبح الحاسب الألي شريك الموظف العام في أصدار القرار الأداري.

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN–2536–0027

ويظهر دور الإدارة الإلكترونية في نفاذ القرار الإداري من خلال النشر الإلكتروني في الصحف الإلكترونية بدلا من النشر التقليدي في الصحف الرسمية بالنسبة الى القرار التنظيمي، أما بالنسبة الى القرار الفردي فيكون نافذاً إلكترونيا من خلال العلم اليقيني لصاحب الشأن بالقرار الأدري على موقعه الإلكتروني.

ويعتبر القرار الإداري نافذاً بصدوره صحيحا " من السلطة المختصة، أما دور الإدارة الإلكترونية في تنفيذ القرار الأدري يظهر من خلال خدمة الصراف الألي حيث يتم استخدام الحاسب الألي الذي يقوم بأصدر أوامر الصرف عن طريق الوسيط الإليكتروني المؤتمت وقد عرف قانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٢ في أمارة دبي الوسيط الالكتروني بأنه النظام الإلكتروني لحاسب ألي يمكن أن يتصرف أو يستجيب لتصرف بشكل مستقل كلياً أو جزئياً من دون أشراف شخص طبيعي في الوقت الذي يتم فيه التصرف أو الاستجابة له، وهنا قام المستخدم أو صاحب المعاملة بتنفيذ أمر أداري دون الحاجة لمراجعة الدائرة أو الموظف[٤٦].

وعليه يمكن تنفيذ القرار الإداري الكترونياً من خلال تحويل الإجراءات الإدارية الى إجراءات الكترونية حيث تقوم أجهزة الحاسوب بالاستجابة لتنفيذ الأوامر كلياً أو جزئياً بحسب الطلب دون تدخل الموظفين الأدريين ولكن بحسب البيانات والمعلومات المدخلة الى الحاسوب مسبقا، مثاله الحاسب الآلي الموجود في موقف السيارات الذي يعد موقعا " عاما " مزودا " بنظام الكتروني يتطلب ايصالا معينا بقيمة عدد ساعات الوقوف حيث يقوم المستفيد بالدفع الإلكترونيات أو النقد الالكتروني في عملية السداد ويصرف الجهاز وصلا للمستفيد مقابل ذلك.

على هذا يمكن القول إن التحول الى الحكومة الإلكترونية ليس درياً من دروب الرفاهية وأنما حتمية تفرضها التغيرات العالمية، وقد فرض التقدم العلمي والتقني والمطالبة المستمرة برفع جودة الأداء الإداري، كلها من الأمور التي دعت الى التطور الأدري نحو الحكومة الإلكترونية، ويمثل عامل الوقت أحد أهم العجلات التنافسية بين الدوائر والمؤسسات، فلم يعد المقبول الآن تأخر تنفيذ العمليات بدعوى التحسين وذلك لارتباط الفرص المتاحة أمام الدوائر والمؤسسات بعنصر الوقت.

وأخيرا يتضح أن أعمال الحكومة الإلكترونية تشمل الوظائف الأدرية والسياسية والخدمات المدنية والبرلمان والسلطة القضائية، كما أن الحكومة بمستوياتها مركزية كانت أو محلية او مستويات أدارات الحكومة المختلفة في حين عرفت المنظمة العربية للتنمية الأدرية الحكومة الإلكترونية بأنها استخدام المعلومات والإنترنت للوصول الى استخدام الامثل للموارد الحكومية وضمان توفير خدمات حكومية مميزة للمواطنين مختلف المستويات الحكومية، وإن الحكومة الإلكترونية تعني استخدام الجهاز الأدري في الدولة للتقنية الإلكترونية في أدائها ونشاطها ولا يمكن أن يشمل عمل السلطة التشريعية والسلطة الفضائية.

الخاتمة

لقد أصبح من الضروري على كل الحكومات، الدخول في مرحلة تطبيق الإدارة الإلكترونية، والانطلاق مما تتيحه تكنولوجيا الاتصال والمعلومات كأداة لترقية أنشطة ومهام مؤسسات الخدمة العمومية، وتساهم بصورة واضحة في تجسيد إصلاحات الخدمات المقدمة للمواطنين، وترفع من مستوى رقابة الفرد على كل ما تؤديه المنظمات العامة من خدمات، بما يتيح درجة عالية من الجودة على وظائفها، والتي في مقدمتها تقديم الخدمات العمومي.

إن تطبيق الإدارة الإلكترونية كآلية لترشيد الخدمة العمومية، يمثل استراتيجية محورية يمكنها إضفاء نتائج ايجابية على عمل الأجهزة الإدارية الحكومية، ويحقق مقدار من المصداقية في عمل منظمات الخدمة العمومية، فالتوجه نحو نشر المعلومات الضرورية أمام طالب الخدمة المدنية كالإعلان عن التوظيف، توفير البيانات الأساسية للخدمات، وإيجاد منافذ للخدمة العمومية بمختلف أنواعها صحية، تعليمية، تجارية، من

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

شانه أن يحقق رضي المواطن على نوعية الخدمات التي يطلبها، كما يقضي على عنصر الشك لدى المواطن، ويقلل من حدة العلاقة الصراعية بينه وبين مؤسسات الخدمة العمومية، عن طريق خلق مؤسسات عامة تتصف بالفعالية والكفاءة، وتستجيب لاحتياجات المواطنين، وتضمن المساواة في الحصول على خدمات عالية المستوى.

إذ إن الحكومة الإلكترونية هي مفهوم جديد جاء نتيجة لتحولات متعددة كان لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحظ الأوفر فيها، وجوهر هذا المفهوم يكمن في تغيير الطرق والوسائل التي تستخدمها المؤسسات العامة في تأدية مهامها. ومن خلال هذا البحث تمكنت من التوصل إلى جملة من الاستنتاجات والتوصيات الآتية:

أولاً: الاستنتاجات:

١. ان تطبيق الحكومة الإلكترونية يؤكد المبادئ التي تحكم المرافق العامة حيث ان المواطن هو من يحدد موعد حصوله على الخدمة وفقاً لاحتياجاته ودون التقيد بالحدود الزمانية والمكانية مما يعني تأكيد مبدأ سير المرفق العام بانتظام واطراد. كما ان تطبيق هذا النظام يعد التطبيق العملي لمبدأ مواكبة المرفق العام للظروف المستجدة، حيث ان الحكومة الإلكترونية هي الظرف المستجد في الوقت الراهن. كما يحقق هذا النظام العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص امام كافة المواطنين في الحصول على الخدمة بشكل إلكتروني مما يؤكد المساواة مبدئياً إلا انه يحتاج إلى بذل جهود كبيره من أجل تأكيد تطبيقه بشكل كامل من خلال مساعدة الاشخاص الذين لا يملكون أجهزة الكومبيوتر وكذلك الأميين ابجدياً وتكنولوجيا.

٢. للحكومة الإلكترونية تأثيراً إيجابياً على الطرق المتبعة في إدارة المرافق العامة، حيث ان اتباع إي منها في الواقع التقليدي كان يخلف البعض من السلبيات التي تحد بدورها من فاعلية المرفق والطريقة، إلا إن تطبيق نظام الحكومة الإلكترونية سيساعد على تلافيها.

ثانياً التوصيات:

١. الإبقاء على مرفق التعليم بصورته التقليدية لأن ذلك يساعد على تقوية الرابطة الاجتماعية بين الأفراد وللحفاظ على الهدف التربوي الذي تسعى إلى تحقيقه المؤسسات التعليمية إلى جانب الهدف التعليمي، إلا ان ذلك لا يعني عدم تنفيذ مشروع التعليم الإلكتروني بل تنفيذه إلى جانب التعليم التقليدي وجعله اسلوباً اختيارياً للتعليم حيث انه يعد حلاً مناسباً وفرصة كبيره لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة والمعاقين حيث أن ضرورة انتقالهم إلى أماكن التعليم يشكل لهم عائقاً كبيراً ويحول دون تعليمهم.

٢. التطبيق التدريجي لنظام الحكومة الإلكترونية من خلال البدء بتطبيقه داخل المؤسسة الواحدة ثم بين المؤسسات التابعة لوزارة واحدة ثم بين الوزرات بعضها بعضاً، وضرورة ان يتخلل التحول التدريجي تعظيم الايجابيات وتفادي السلبيات.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الكتب:

٣. إبراهيم طه الفياض، القانون الإداري، الطبعة الأولى، مكتبة الفلاح للطبع والنشر، الكويت،٢٠٠٢.

٤. إبراهيم عبد العزيز شيحا أصول الإدارة العامة دار المعارف، الإسكندرية،٢٠٠٤.

٥. حازم نعيم الصمادي المسؤولية في العمليات المصرفية الصمادي المسؤولية وائل للنشر، الأردن،٢٠٠٣.

ISSN–2536–0027

٦. حمدي أبو النور السيد عويس، نظم المعلومات ودورها في صنع القرار الإداري، الطبعة الاولى، دار الفكر الجامعي لإسكندرية،٢٠١١.
٧. داوود عبد الرزاق الباز تجربة دبي في الحكومة الباز تجربة روما صحيفة روما صحيفة العربية المتحدة،٢٠٠٩.
٨. داوود عبد الرزاق الباز، الحكومة الالكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه، منشأة المعارف، الاسكندرية،٢٠٠٠.
٩. سليمان محمد المطاوي، الوجيز في القانون الإداري، دار الفكر العربي، القاهرة،٢٠٠١.
١٠. شمس الدين ابراهيم أحمد وسائل مواجهة الاعتداءات على الحياة الشخصية في مجال قنية المعلومات في القانون السوداني والمصري الطبعة الأولى، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٥.
١١. صفاء فتوح جمعة، مسئولية الموظف العام في إطار تطبيق نظام الإدارة الالكترونية، دار الفكر والقانون، ط١، المنصورة، ٢٠١٤.
١٢. عبد الكريم درويش، ليلى تكلا، أصول الإدارة العامة، دار المعارف، القاهرة،٢٠٠٠.
١٣. علاء عبد الرزاق السالمي، نظم إدارة المعلومات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة،٢٠٠٣.
١٤. علي فهمي، نظم دعم اتخاذ القرار والأنظمة الذكية، جامعة القاهرة،٢٠٠٢.
١٥. فاروق الاباصيري، عقد الاشتراك في قواعد المعلومات الالكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣.
١٦. كامل فريد السالك الجريمة المعلوماتية، بحث منشور في مجلة المحامين السورية لعدد ٥، السنة ٢٠٠١.
١٧. محمد سمير احمدا لإدارة الالكترونية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان،٢٠٠٩.
١٨. محمد فؤاد مهنا، الوجيز في القانون الإداري "المرافق العامة" مؤسسة المطبوعات الحديثة، ١٩٩١.
١٩. محمد محمد سادات، حجية المحررات الموقعة إلكترونيا في الإثبات، دار الحام الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١١.
٢٠. مصدق عادل، الحكومة الالكترونية وتطبيقاتها في التشريع العراقي، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠٢٠.
٢١. موفق حديد محمد، إدارة الاعمال الحكومية، دار المناهج، عمان،٢٠٠٢.
٢٢. هشام عبد المنعم عكاشة، الإدارة الالكترونية للمرافق العامة، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٤.

ثانياً: المجلات والدوريات:

١. علي عبد الحسين محسن الخزعلي، مفهوم الموظف العام في التشريع العراقي وقوانين مكافحة الفساد، دراسة مقارنة، بحث منشور، هيئة النزاهة، الدائرة القانونية قسم البحوث والدراسات، ٢٠١٠.
٢. غوستاف جونسون، الحكومة الالكترونية والقانون الإداري، ورقة عمل قدمت الى مؤتمر الكويت الأول حول الحكومة الالكترونية، الكويت،٢٠٠٣.

ISSN–2536–0027

٣. ماجد راغب الحلو، الحكومة الالكترونية والمرافق العامة، بحث علمي مقدم في المؤتمر العلمي الأول، دبي، ايار٢٠٠٣.
٤. هدى عباس قنبر وميسون عدنان حامد، معوقات تطبيق الإدارة الالكترونية في المكتبات الجامعية، بحث منشور في مجلة الأستاذ، العدد٢١٠، المجلد الثاني، بغداد،٢٠١٤.

ثالثاً: الرسائل والاطاريح:

١. سامي محمود أحمد البحيري، مداخل الاصلاح الإداري التطوير التنظيمي والتدريب وتقييم الأداء، بحث مقدم للحصول على درجة الماجستير، الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي، لندن، المملكة المتحدة، ٢٠١١.
٢. صباح عبد الكاظم شبيب، دور السلطات العامة فب مكافحة ظاهرة الفساد الإداري في العراق، رسالة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد،٢٠٠٨.

رابعاً: الدساتير والقوانين:

١. التعليمات رقم ١١٩ لسنة ١٩٧٩ المنشورة في جريدة الوقائع العراقية بالعدد ٢٧٤٤ في ١٩٧٩/١٢/١٠.
٢. قانون الاثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة
٣. قانون التضمين رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٥.
٤. قانون الجرائم المعلوماتية العراقي، لعام ٢٠١٨
٥. قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠
٦. قانون العقوبات العراقي رقم١١١، لعام ١٩٦٩
٧. القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١
٨. قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم ١٤ لسنة ١٩٩١.
٩. قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٨.

---

(١) مصدق عادل، الحكومة الالكترونية وتطبيقاتها في التشريع العراقي، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠٢٠، ٧٢.
(٢)صفاء فتوح جمعة، مسئولية الموظف العام في إطار تطبيق نظام الإدارة الالكترونية، دار الفكر والقانون، ط١، المنصورة، ٢٠١٤، ص٦٧.
(٣) فاروق الاباصيري، عقد الاشتراك في قواعد المعلومات الالكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٣، ص١٦٤.
(٤) المادة ٧ من قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠.
(٥) مصدق عادل، الحكومة الالكترونية وتطبيقاتها في التشريع العراقي، مرجع سابق،٢٠٢٠، ص٧٤.
(٦) نشرت هذه التعليمات في الوقائع بالعدد ٤٤٩٧ في ٢٠١٨/٧/٢.
(٧) المادتان ١ و٢ من التعليمات رقم ١١٩ لسنة ١٩٧٩ المنشورة في جريدة الوقائع العراقية بالعدد ٢٧٤٤ في ١٩٧٩/١٢/١٠.
(٨) المواد (١٧-٢٣) من قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ والمواد (٦-٨) من قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٨.
(٩) المادة ٤ من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم ١٤ لسنة ١٩٩١.
(١٠) صفاء فتوح جمعة، مسئولية الموظف العام في إطار تطبيق نظام الإدارة الالكترونية، المرجع السابق، ص٦٩.
(١١) مصدق عادل، الحكومة الالكترونية وتطبيقاتها في التشريع العراقي، المرجع السابق، ص ١٠٧.

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN-2536-0027

(١٢) علي عبد الحسين محسن الخزعلي، مفهوم الموظف العام في التشريع العراقي وقوانين مكافحة الفساد، دراسة مقارنة، بحث منشور، هيئة النزاهة، الدائرة القانونية قسم البحوث والدراسات، ٢٠١٠، ص١٣.

(١٣) محمد فؤاد مهنا، الوجيز في القانون الإداري "المرافق العامة" مؤسسة المطبوعات الحديثة، ١٩٩١، ص٢٤٣.

(١٤) داوود عبد الرزاق الباز، الحكومة الالكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٠، ص٢١٢.

(١٥) سامي محمود أحمد البحيري، مداخل الاصلاح الإداري التطوير التنظيمي والتدريب وتقييم الأداء، بحث مقدم للحصول على درجة الماجستير، الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي، لندن، المملكة المتحدة، ٢٠١١، ص ٨٢.

(١٦) تضمن قانون الاثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ المعدل العديد من الأحكام التي تؤكد امكانية الأخذ بمبدأ الاثبات بمخرجات الحاسوب من ذلك على سبيل المثال:

_يمكن في حالة تصوير المستند الورقي بجهاز " Scanner" وإدخاله في الحاسوب ومن ثم الكتابة عليه بالوسائل الالكترونية تكون للمستند المدون عليها ذات الصفة القانونية للمستند الاصلي.

_يمكن اعتبار الكتابة الالكترونية المسجلة على الحاسوب والمخزونة فيه، مبدأ الثبوت بالكتابة وفقا لنص (م/ ١٧) القانون المذكور، باعتبارها تجعل وجود الحق المدعى به قريب الاحتمال.

_تنص (م/ ٢٧) من القانون المذكور، على أن (يكون للبرقيات حجية السندات العادية إذا كان أصلها المودع في مكتب الاصدار موقعا من مرسلها وتعتبر البرقية مطابقة لأصلها حتى يقوم الدليل على عكس ذلك).

(١٧) محمد محمد سادات، حجية المحررات الموقعة إلكترونيا في الإثبات، دار الحام الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١١م، ص١٧٢_١٧٣

(١٨) هذا التعريف اعتنقه خبراء المنظمة الأوروبية للتعاون والتنمية الاقتصادية، نقلا عن صفاء فتوح جمعة، مسؤولية الموظف العام في إطار تطبيق الإدارة الإلكترونية، المرجع السابق، ص١١٣.

(١٩) كامل فريد السالك الجريمة المعلوماتية، بحث منشور في مجلة المحامين السورية لعدد ٥، السنة ٢٠٠١م، ص ٤١٨:٤١٩.

(٢٠) شمس الدين ابراهيم أحمد وسائل مواجهة الاعتداءات على الحياة الشخصية في مجال قنية المعلومات في القانون السوداني والمصري الطبعة الأولى، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠٠٥ م، ص١ ٥.

(٢١) صفاء فتوح جمعة، مسؤولية الموظف العام في إطار تطبيق الإدارة الإلكترونية، مرجع سابق، ص١٣٠ وما بعدها.

(٢٢) عرفت المادة (١٥) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١ المحل المال بانه (كل حق له قيمة مادية)، ومن ثم تمثل المعلومات قيمة اقتصادية قابلة للحيازة والنقي، وتكون محلاً للحقوق المالية ومن ثم تخضع للحماية القانونية المقررة للأموال العامة، أي: إن المعلومات والبيانات والبرامج ومخرجات الحاسوب تعد مالا معلوماتيا إلكترونيا.

(٢٣) تنص المادة (١) من قانون التضمين رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٥ على انه (يضمن الموظف أو المكلف بخدمة عامة قيمة الاضرار التي تكبدتها الخزينة العامة بسبب إهماله أو تقصيره أو مخالفته القوانين والقرارات والأنظمة والتعليمات).

(٢٤) مصدق عادل، الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في التشريع العراقي، المرجع السابق، ص١٢٨.

(٢٥) الحكومة الإلكترونية وتطبيقاتها في التشريع العراقي، المرجع االسابق، ص١٢٩

(٢٦) قانون العقوبات العراقي رقم١١١، لعام ١٩٦٩

(٢٧) قانون الجرائم المعلوماتية العراقي، لعام ٢٠١٨

(٢٨) تتنوع الجرائم التي احتواها القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٨، إذ عاقبت المادة (٢) منه بعقوبة الحبس والغرامة التي لا تقل عن مليون ولا تتجاوز ٥ ملايين كل من أساء استعمال الهاتف الخلوي أو أية أجهزة اتصال سلكية أو لاسلكية أو الإنترنيت أو البريد الإلكتروني وذلك عن طريق التهديد أو القذف أو السب أو نشر أخبار مختلفة تثير الرعب وتسريب محادثات أو صور ثابتة أو متحركة أو الرسائل القصيرة (المسج) المنافية للأخلاق والآداب العامة أو التقاط صور بلا رخصة أو إذن أو إسناد أمور خادشه للشرف أو التحريض على ارتكاب الجرائم

مجلة كامبريدج للبحوث العلمية: مجلة علمية محكمة
تصدر عن مركز كامبريدج للبحوث والمؤتمرات–العدد الثاني الاربعون – شباط ٢٠٢٥– شعبان ١٤٤٦
ISSN–2536–0027

(٢٩) هدى عباس قنبر وميسون عدنان حامد، معوقات تطبيق الإدارة الالكترونية في المكتبات الجامعية، بحث منشور في مجلة الأستاذ، العدد ٢١٠، المجلد الثاني، بغداد، ٢٠١٤، ص٣٢٨.
(٣٠) علاء عبد الرزاق السالمي، نظم إدارة المعلومات، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة،٢٠٠٣، ص١٣٤.
(٣١) موفق حديد محمد، إدارة الاعمال الحكومية، دار المناهج، عمان،٢٠٠٢، ص١٠٢.
(٣٢) إبراهيم طه الفياض، القانون الإداري، الطبعة الأولى، مكتبة الفلاح للطبع والنشر، الكويت،٢٠٠٢، ص٣٣.
(٣٣) ماجد راغب الحلو، الحكومة الالكترونية والمرافق العامة، بحث علمي مقدم في المؤتمر العلمي الأول، دبي، ايار٢٠٠٣، ص٢٥.
(٣٤) هشام عبد المنعم عكاشة، الإدارة الالكترونية للمرافق العامة، دار النهضة العربية، القاهرة،٢٠٠٤، ص٩٣.
(٣٥) داوود عبد الرزاق الباز تجربة دبي في الحكومة الباز تجربة روما صحيفة روما صحيفة العربية المتحدة،٢٠٠٩، ص٣٣.
(٣٦) إبراهيم عبد العزيز شيحا أصول الإدارة العامة دار المعارف، الإسكندرية،٢٠٠٤، ص١٣٠.
(٣٧) محمد سمير احمدا لإدارة الالكترونية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان،٢٠٠٩، ص١٢٣.
(٣٨) سليمان محمد المطاوي، الوجيز في القانون الإداري، دار الفكر العربي، القاهرة،٢٠٠١، ص٣٧٨.
(٣٩) صباح عبد الكاظم شبيب، دور السلطات العامة فب مكافحة ظاهرة الفساد الإداري في العراق، رسالة دكتوراه، كلية القانون، جامعة بغداد،٢٠٠٨، ص٩٥.
(٤٠) غوستاف جونسون، الحكومة الالكترونية والقانون الإداري، ورقة عمل قدمت الى مؤتمر الكويت الأول حول الحكومة الالكترونية، الكويت،٢٠٠٣، ص١.
(٤١) علي فهمي، نظم دعم اتخاذ القرار والأنظمة الذكية، جامعة القاهرة،٢٠٠٢، ص٧.
(٤٢) علي فهمي، نظم دعم اتخاذ القرار والأنظمة الذكية، المرجع السابق، ص٨.
(٤٣) حمدي أبو النور السيد عويس، نظم المعلومات ودورها في صنع الفرار الإداري، الطبعة الاولى، دار الفكر الجامعي لإسكندرية،٢٠١١، ص٨٦.
(٤٤) حمدي أبو النور السيد عويس، مرجع سابق، ص٨٧.
(٤٥) عبد الكريم درويش، ليلى تكلا، أصول الإدارة العامة، دار المعارف، القاهرة،٢٠٠٠، ص٤٥٠.
(٤٦) حازم نعيم الصمادي المسؤولية في العمليات المصرفية الصمادي المسؤولية وائل للنشر، الأردن،٢٠٠٣، ص٢٣.

CAMBRIDGE SCINTIFIC JOURNAL